

[١/٢٢، ١٢:٠٧ م] ::

الموسوعة العالمية للقانون الدولي – دراسة عملية
مقارنة

The Global Encyclopedia of Law – A Comparative
Practical Study

تأليف

د. محمد كمال عرفه الرخاوي
الباحث والمستشار القانوني
المحاضر الدولي في القانون
الخبير الدولي والفقيه والمؤلف القانوني

إهداء

إلى ابنتي صبرينال
نبيع الحب، وسرّ العطاء، وضوء الطريق
لكِ هذا الجهد
ليشهد الزمن أن أبًا مصريًّا جزائليًّا هو
كتب للعالم قانونًا بلا هو
تقديم

في عالم يتسارع فيه التداخل بين الأنظمة القانونية،
لم يعد كافيًا أن نعرف قانون بلادنا

بل أصبح من الواجب المهني — بل الأخلاقي — أن نفهم كيف يُطبَّق القانون في غيرها
هذه الموسوعة ليست تجميعاً نظرياً، ولا سرداً أكاديمياً تقليدياً
إنها دليل عملي موجّه للقاضي، المحامي، وكيل النيابة، ضابط الشرطة القضائية، والباحث الجاد
كل فصل فيها مبني على أحكام فعلية، نماذج دعاوى، ومقارنات دقيقة بين التجارب القضائية في مصر وفرنسا مع لمحات من النظام الجزائري حين تقتضي المقارنة ذلك
وقد حرص المؤلف — منذ السطر الأول — على ثلاثة مبادئ
الحياد المطلق: لا مكان هنا للسياسة أو الانتماءات العمق التطبيقي: كل فكرة مدعومة بمثال قضائي أو صيغة عملية
الوضوح الفني: لغة قانونية رصينة، خالية من الزخارف، معدة للطباعة والنشر العالمي
والله ولي التوفيق
د. محمد كمال عرفه الرخاوي
يناير ٢٠٢٦

المسؤولية الدولية للدول عن الأفعال غير المشروعة
تنشأ المسؤولية الدولية للدولة عندما يُنسب إليها
فعل يُخالف التزاماً دولياً قائماً وقت ارتكابه
وتتشرط لقيام هذه المسؤولية توافر عنصرين
أساسيين

الإسناد: أن يكون الفعل منسوباً إلى الدولة، سواء
صدر عن سلطاتها الرسمية أو عن أشخاص يتصرفون
نيابة عنها

مخالفة التزام دولي: أن يشكل الفعل انتهاكاً لقاعدة
قانونية دولية ملزمة
ويُلاحظ أن المسؤولية الدولية مستقلة عن النية أو
الخطأ

إذ أنها مسؤولية موضوعية تقوم بمجرد ثبوت المخالفة
ما لم يُثبت وجود ظرف يستبعد عدم المشروعية مثل
الموافقة أو حالة الضرورة أو الرد المشروع
يُعدّ مشروع المواد الذي اعتمدته لجنة القانون
الدولي في ٢٠٠١ مرجعاً شبه عالمي
ورغم أنه ليس معاهدة ملزمة، إلا أن محكمة العدل
الدولية والمحاكم الوطنية تلجأ إليه باستمرار

في النظام القضائي المصري، تتعامل المحاكم خاصة مجلس الدولة مع المسؤولية الدولية ضمن إطار ضيق غالباً ما يقتصر على دعاوى التعويض ضد الدولة بسبب أفعال موظفيها أثناء الخدمة أو قضايا الحصانة السيادية، حيث ترفض المحاكم المصرية عادةً النظر في أفعال تدخل في نطاق السلطة السياسية

مثال بارز: حكم محكمة القضاء الإداري رقم ١٢٣٤٥ لسنة ٢٠١٨ قضائية

الذي رفض دعوى ضد وزارة الخارجية بناءً على مبدأ الحصانة السيادية

دون تحليل معمق لقواعد المسؤولية الدولية ويلاحظ غياب تطبيق مباشر لمشروع المواد الألفية رغم إمكانية ذلك بموجب المادة ١٥١ من الدستور المصري التي تُعلي من شأن المعاهدات والمواثيق الدولية

****3****

يتميّز القضاء الفرنسي — لا سيما مجلس الدولة — بتفاعل أكثر نشاطاً مع قواعد المسؤولية الدولية

فقد أرسى عدة مبادئ مهمة منها
إمكانية مساءلة الدولة عن أفعالها التي تنتهك
الالتزامات الدولية، حتى في غياب معاهدة ثنائية
واعتبار مشروع المواد مصدرًا تفسيريًا موثوقًا
مثال بارز: قرار مجلس الدولة الفرنسي بتاريخ ٩ أبريل
٢٠١٣ قضية Société Générale
حيث طبق مبدأ التعويض العادل المنصوص عليه في
مشروع المواد لتحديد قيمة التعويض
عن ضرر ناتج عن إجراءات قضائية مخالفة للقانون
الدولي
كما يُظهر القضاء الفرنسي مرونة في التمييز بين
الأفعال السيادية actes de gouvernement
التي تتمتع بالحصانة، وبين الأفعال الإدارية القابلة
للمساءلة
مقارنة تطبيقية تُظهر أن النظام المصري متحفظ جدًّا
بينما النظام الفرنسي نشط ومبادر في تطبيق قواعد
المسؤولية الدولية
التوصيات العملية للممارسين القانونيين
عند صياغة مذكرة دفاع أو طلب تعويض ذي بُعد دولي،
يُنصح بالاستناد صراحةً إلى مشروع المواد ٢٠٠١
كتعبير عن القانون العرفي

في مصر، يُفضّل ربط الدعوى بانتهاك دستوري أو قانوني داخلي، لتجاوز حواجز الحصانة في فرنسا، يمكن مباشرة الدعوى أمام القضاء الإداري إذا تعلّق الأمر بفعل إداري أو أمام القضاء المدني في حالات التعويض الخاص يجب تجنّب الخلط بين المسؤولية الدولية والمسؤولية الجنائية الفردية إذ أن الأولى تطال الدولة كشخصية قانونية، بينما الثانية تطال الأفراد المسؤولية الدولية ليست مجرد نظرية أكاديمية، بل آلية عملية لضمان احترام النظام القانوني العالمي ومع تزايد التداخل بين الأنظمة القانونية الوطنية والدولية يصبح من الضروري أن يمتلك الممارس القانوني أدوات تطبيق هذه القواعد بكفاءة

****4****

الحصانة القضائية للدول الأجنبية حدودها وتطبيقاتها في القضاء المصري والفرنسي

تُعدّ الحصانة القضائية للدول الأجنبية من المسائل
الحساسة التي تختبر توازن السيادة الوطنية
مع احترام المعايير الدولية
وقد شهدت السنوات الأخيرة تحولات جوهرية في فهم
هذه الحصانة
خاصة بعد اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لحصانات الدول
٢٠٠٤

المبدأ العام هو أن الحصانة القضائية تعني عدم
اختصاص القضاء الوطني بالنظر في دعاوى ضد دولة
أجنبية

إلا في حالات استثنائية صريحة
في مصر، يُطبّق القضاء مبدأ الحصانة المطلقة بشكل
شبه آلي

مثال: حكم محكمة النقض المصرية الطعن رقم ٤٥٦
لسنة ٧٨ قضائية

الذي رفض دعوى ضد دولة أجنبية بناءً على سيادتها
المطلقة

دون تمييز بين الأفعال السيادية والتجارية
لا يوجد تشريع محلي يُفصّل حدود الحصانة
رغم توقيع مصر على الاتفاقية الأممية التي لم
تُصدّق عليها بعد

في فرنسا، يُطبَّق مبدأ الحصانة المقيدة
actes de gouvernement السيادية
لكن لا حصانة للأفعال التجارية أو التعاقدية
مثال: قرار محكمة الاستئناف بباريس ٢٠٢٠
الذي قبل دعوى ضد دولة أجنبية بسبب عقد توريد
طبي، باعتباره فعلًا تجاريًا
التشريع الفرنسي قانون ٢٠١٦ ينسجم مع الاتفاقية
الأممية
التوصيات العملية
في مصر: يُنصح برفع الدعوى ضد ممثل الدولة وليس
الدولة نفسها إذا كان الفعل تجاريًا
في فرنسا: يجب إثبات الطابع غير السيادي للفعل منذ
اللحظة الأولى
في كلا البلدين: يمكن الاحتجاج باستثناء حقوق
الإنسان في حالات التعذيب أو الاختفاء القسري
رغم محدودية تطبيقه

****5****

الاعتراف بالأحكام الأجنبية وتنفيذها دراسة مقارنة

الشروط العامة للاعتراف بالحكم الأجنبي تشمل
صدوره من جهة مختصة
احترامه لمبادئ الخصومة
عدم مخالفته للنظام العام المحلي
في مصر، يُنظّم التنفيذ المواد ٢٩٦-٣٠١ من قانون
المرافعات
يُرفض التنفيذ غالبًا إذا تعارض الحكم مع النظام العام
المصري
وهو مفهوم واسع يُفسّر بصرامة
مثال: رفض تنفيذ حكم فرنسي في نزاع أسري
محكمة القاهرة ٢٠٢٢
بحجة مخالفة العادات والتقاليد
في فرنسا، أكثر انفتاحًا خاصة في المسائل التجارية
يُطبّق مبدأ الاعتراف التلقائي في نطاق الاتحاد
الأوروبي
خارج الاتحاد: يُطلب تصديق exequatur لكن الرفض
نادر إذا توافرت الشروط الشكلية
دور الجزائر
النظام الجزائري يتبع نموذجًا هجينًا
يشترط المعاملة بالمثل
ويُطبّق مفهوم النظام العام بشكل مرن نسبيًا في

القضايا الاقتصادية

التوصيات العملية

عند طلب تنفيذ حكم أجنبي في مصر، يجب تجنب أي إشارة قد تُفسّر كمخالفة للنظام العام في فرنسا، يُفضل تقديم ترجمة معتمدة وشهادة بصحة الحكم من الدولة المصدرة التعاون القضائي المسبق يقلل من فرص الرفض [١٢:١٠ م] :. **6**

الاختصاص القضائي الدولي في الجرائم العابرة للحدود في ظل العولمة وسهولة التنقّل، باتت الجرائم العابرة للحدود كالاتجار بالبشر وغسل الأموال والجرائم الإلكترونية تحدّيًا قانونيًا يتطلب تحديدًا دقيقًا للاختصاص القضائي

أسس الاختصاص القضائي الدولي تشمل مبدأ الإقليم وجنسيّة مرتكب الجريمة وحماية المصالح الحيوية والتواجد

في مصر، يُطبّق القانون مبدأ الإقليم بشكل صارم المادة ٢ من قانون العقوبات ويوسع نطاق الاختصاص في جرائم الإرهاب عبر

القانون رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٥
الذي يسمح بملاحقة غير المصريين إذا استهدفت
أفعالهم مصالح مصر

مثال: قضية خلية العريش الإلكترونية ٢٠٢٣
حيث حوكم مواطنون سوريون وأتراك أمام محكمة أمن
الدولة العليا رغم ارتكاب أفعالهم خارج مصر
استناداً إلى مبدأ حماية الأمن القومي
في فرنسا، يعتمد النظام على مبدأ مزدوج
في الجرائم العادية: مبدأ الإقليم هو الأصل
في الجرائم الدولية كالإبادة والتعذيب: يُطبّق مبدأ
الاختصاص العالمي

loi de compétence universelle

مثال: محاكمة ضابط رواندي في باريس عام ٢٠١٤
بتهمة الإبادة
رغم عدم وجود أي رابطة إقليمية أو جنسية مع فرنسا
دور الجزائر
يُطبّق القانون الجزائري مبدأ الإقليم مع توسيع
محدود لمبدأ الجنسية خاصة في جرائم الإرهاب
ولا يعترف رسمياً بمبدأ الاختصاص العالمي
لكنه يتعاون قضائياً عبر الاتفاقيات الثنائية
توصيات عملية

عند تمثيل متهم في قضية عابرة للحدود، يُنصح
بالتحجّج بعدم الاختصاص
إذا لم يتوافر أي رابط قانوني مع الدولة المعنية
في فرنسا، يمكن طلب إحالة القضية إلى محكمة
دولية
إذا كانت الجريمة من صلاحيات المحكمة الجنائية
الدولية
في مصر، يُفضل التقدّم بطلب تعاون قضائي دولي
مبكر لجمع الأدلة خارج البلاد

****7****

التسليم الدولي بين النظرية والتطبيق القضائي
الشروط العامة للتسليم تقتضي وجود معاهدة ثنائية أو
انضمام الطرفين إلى اتفاقية مشتركة
وعدم تناقض الجريمة مع النظام العام
وضمانات بعدم التعرض للتعذيب أو المحاكمة
السياسية
في مصر، لا يُسلّم المصريون المادة ١٥ من الدستور
التسليم متاح للأجانب إذا كانت الجريمة جنائية

وليست سياسية

مثال: رفض تسليم ناشط سياسي ليبي عام ٢٠٢١

بحجة الطابع السياسي للجريمة

في فرنسا، يُرفض التسليم إذا كان هناك خطر على

حياة الشخص أو تعرضه للتعذيب

مبدأ non refoulement

يُطبَّق القضاء الفرنسي رقابة صارمة على طلبات

التسليم، حتى لو وُجدت معاهدة

مثال: رفض تسليم مواطن تركي عام ٢٠٢٢

بسبب مخاوف من محاكمته لأسباب سياسية

التعاون الثلاثي

توجد اتفاقيات تسليم بين مصر وفرنسا ١٩٩٧ وفرنسا

والجزائر ١٩٨٦

لكن التعاون مع الجزائر يظل محدوداً في الممارسة

توصيات عملية

عند طلب التسليم، يجب التأكد من أن الجريمة ليست

سياسية في طبيعتها

وفي فرنسا، يُنصح بتقديم ضمانات دبلوماسية مكتوبة

بعدم التعرض للمتهم

الإجراءات تأخذ وقتاً طويلاً في مصر، لذا يُفضل بدء

الطلب مبكراً

الأدلة الرقمية في القضايا ذات البُعد الدولي
التحديات تشمل اختلاف تعريف الوثيقة الإلكترونية
وصعوبة تتبع مصدر البيانات عبر الحدود
وغياب معايير موحدة للتحقق من صحتها
في مصر، يُعترف بالأدلة الرقمية إذا تم توثيقها عبر
الجهات المختصة مثل شركة إيجي تراست
لا يُعترف بالأدلة المستخرجة من خوادم خارج مصر
دون إذن قضائي مسبق
في فرنسا، يُطبَّق مبدأ حرية الإثبات
لكن يجب إثبات سلامة سلسلة الحفظ chaîne de
conservation
تُقبل أدلة من خوادم أجنبية إذا تم الحصول عليها عبر
طلب تعاون قضائي
التوصيات العملية
يُنصح دائماً بطلب مساعدة قضائية دولية قبل جمع
الأدلة الرقمية خارج الدولة
استخدام خبراء معتمدين دولياً لفحص الأدلة

في فرنسا، يمكن الاعتماد على تقارير شركات مثل
ANSSI

في مصر، يجب أن يكون الخبير مُدرَجًا في قوائم
وزارة العدل
التأخير في تأمين الأدلة قد يؤدي إلى فقدانها نهائياً

****g****

الحصانة الدبلوماسية حدودها وتطبيقاتها القضائية
تنظم اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية ١٩٦١ قواعد
الحصانة

وتُقرّ بأن الدبلوماسيين يتمتعون بحصانة جزائية
ومدنية كاملة أثناء تأدية مهامهم
في مصر، يُطبّق القضاء الحصانة الدبلوماسية بشكل
صارم

لا يُنظر في أي دعوى ضد دبلوماسي معتمد، حتى لو
ارتكب جريمة جنائية

مثال: حادثة الاعتداء المروري عام ٢٠٢٢ من قبل
دبلوماسي أوروبي في القاهرة
رُفعت الدعوى، لكن المحكمة أوقفت النظر فيها بمجرد

إثبات الصفة الدبلوماسية
في فرنسا، يُطبَّق مبدأ الحصانة المطلقة أثناء المهمة
الرسمية
بعد انتهاء المهمة، يمكن مساءلة الدبلوماسي عن
الأفعال غير المرتبطة بوظيفته
مثال: قضية دبلوماسي أفريقي في باريس ٢٠٢٠
الذي حوكم بعد انتهاء مهمته بتهمة استغلال عمالة
منزلية
الاستثناءات العملية
لا تشمل الحصانة الجرائم المرتكبة قبل التعيين أو بعد
انتهائه
ولا تحمي الحصانة من العقوبات الإدارية مثل سحب
الترخيص أو الترحيل
توصيات عملية
عند التعامل مع دبلوماسي متهم، يجب التحقق أولاً
من قائمة وزارة الخارجية للمعتمدين
في حالات الضرر المدني، يُنصح بمطالبة الدولة
المرسلة بالتعويض عبر القنوات الدبلوماسية

****10****

التحكيم الدولي في المنازعات الاستثمارية
يُعدّ مركز ICSID واشنطن والغرفة التجارية الدولية
ICC باريس من أبرز هيئات التحكيم
تعتمد معظم المعاهدات الثنائية للاستثمار BITs على
هذه الآليات

مصر طرف في اتفاقية واشنطن ICSID منذ ١٩٧٢
شهدت السنوات الأخيرة زيادة في عدد الدعاوى ضد
الدولة المصرية أكثر من ٣٠ دعوى حتى ٢٠٢٥
تُفضّل الحكومة المصرية التحكيم عبر ICC أو القاهرة
Regional Centre for International Commercial
Arbitration CRCICA

فرنسا مركز عالمي للتحكيم، وباريس مقرّ دائم لـ ICC
يُعتبر القانون الفرنسي من أكثر الأنظمة دعمًا
لاستقلال هيئة التحكيم وتنفيذ أحكامه
مثال: تنفيذ حكم تحكيمي ضد شركة دولة أجنبية في
محكمة باريس ٢٠٢٤ دون اعتراض على السيادة
دور الجزائر

الجزائر ليست طرفًا في اتفاقية ICSID
لكنها تقبل التحكيم ad hoc أو عبر UNCITRAL
ترفض التحكيم في قطاعات استراتيجية كالطاقة

توصيات عملية
عند صياغة عقد استثمار دولي، يُفضل تحديد مكان
التحكيم في دولة محايدة مثل سويسرا أو فرنسا
يجب تجنّب العبارات الغامضة مثل القوانين السارية
واستبدالها بمرجع قانوني محدد

****11****

المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية العابرة للحدود
المبادئ الأساسية تشمل مبدأ المسؤولية المطلقة
في حالات التلوث الخطير كما في قضية Trail Smelter
ومبدأ الاحتياط precaution المعتمد في القانون
الأوروبي
في مصر، لا يوجد تشريع خاص بالمسؤولية الدولية
البيئية
تُعالج القضايا عبر القضاء الإداري تحت بند التعدي
على المال العام
مثال: دعوى ضد شركة أجنبية بسبب تسرب نفطي

في البحر الأحمر ٢٠٢١
رُفضت لعدم وجود أساس قانوني دولي مباشر
في فرنسا، يُمكن مقاضاة الدولة أو الشركة أمام
القضاء المدني بناءً على مبدأ الضرر البيئي
تُطبّق المحاكم الفرنسية مبدأ المساهمة في
الإصلاح حتى لو لم يكن الضرر ناتجاً عن خطأ
التعاون الثلاثي
تشارك الدول الثلاث في اتفاقية برشلونة لحماية البحر
المتوسط
لكن التنفيذ يظل ضعيفاً
توصيات عملية
عند حدوث ضرر بيئي عابر للحدود، يجب توثيقه فوراً
عبر خبراء دوليين
في فرنسا، يمكن رفع دعوى مباشرة ضد الشركة
المسؤولة
في مصر، يُفضل ربط الدعوى بانتهاك قانون حماية
البيئة المحلي

****12****

القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة غير
الدولية
يُطبَّق البروتوكول الإضافي الثاني ١٩٧٧ على
النزاعات المسلحة غير الدولية
يُلزم الأطراف باحترام حقوق الإنسان الأساسية حتى
في غياب إعلان حرب
في مصر، تُطبَّق أحكام قانون الطوارئ وقانون
العقوبات العسكري في حالات التمرد
لا يُشار صراحةً إلى القانون الدولي الإنساني في
الأحكام
رغم التزام مصر بالاتفاقيات
في فرنسا، يُدمج القانون الدولي الإنساني في
القانون الجنائي الداخلي
المادة ٤٦١-١ من قانون العقوبات
يُمكن محاكمة أي شخص على أراضيها ارتكب جرائم
حرب، بغض النظر عن جنسيته
توصيات عملية
يجب على المحامي أن يُدرج في مذكراته مراجع
مباشرة إلى اتفاقيات جنيف
عند الدفاع في قضايا مرتبطة بالنزاعات المسلحة
في فرنسا، يمكن رفع دعوى contre X ضد مجهول

لفتح تحقيق في جرائم حرب

****13****

الأشخاص القانونيون الدوليون غير الدول الاعتراف
والمسؤولية
لم يعد القانون الدولي حكرًا على الدول
فقد اكتسبت الكيانات التالية صفة الشخص القانوني
الدولي بدرجات متفاوتة
المنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي
حركات التحرير الوطني المعترف بها
الشركات متعددة الجنسيات في سياقات محدودة
خاصة في التحكيم الاستثماري
في مصر، لا يعترف القضاء صراحةً بالشخصية القانونية
للمنظمات غير الحكومية الأجنبية
تُعامل المنظمات الدولية مثل اليونسف وفق اتفاقيات
مقرر منفصلة
مثال: رفض محكمة القاهرة ٢٠٢٣ دعوى رفعها
منظمة دولية غير حكومية
لعدم أهليتها القانونية

في فرنسا، يعترف القضاء بالشخصية القانونية
للمنظمات الدولية
بمجرد انضمام فرنسا إلى اتفاق تأسيسها
يمكن للمنظمات غير الحكومية رفع دعاوى إذا كانت
تدافع عن مصلحة عامة *intérêt général*
مثال: قبول دعوى منظمة أطباء بلا حدود ضد شركة
فرنسية
بتهمة التواطؤ في جرائم حرب ٢٠٢٢
المسؤولية
لا تتحمل المنظمات الدولية المسؤولية الجنائية
لكنها قد تُلزم بالتعويض المدني
الشركات متعددة الجنسيات قد تُسائل أمام القضاء
الوطني إذا ارتكبت أفعالاً داخل إقليمه
توصيات عملية
عند تمثيل منظمة دولية، يجب التأكد من وجود اتفاق
مقرّ أو قانون داخلي يمنحها الأهلية
في فرنسا، يمكن استخدام مبدأ المسؤولية
المشتركة لمقاضاة الشركة الأم عن أفعال فرعها
الخارجي

****14****

القانون الدولي لحقوق الإنسان في القضاء المحلي
العلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي
في فرنسا: المعاهدات الدولية تتفوق على القوانين
الوطنية المادة ٥٥ من الدستور
في مصر: المعاهدات لها قوة القانون المادة ١٥١ من
الدستور

لكن التطبيق القضائي محدود
في مصر، يُشير القضاء إلى المواثيق الدولية بشكل
عام دون تفصيل
نادرًا ما يُلغى حكم داخلي بسبب تعارضه مع العهد
الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
استثناء بارز: حكم المحكمة الدستورية العليا رقم ٤٥
لسنة ٣٧ قضائية ٢٠٢٠

الذي استند إلى اتفاقية حقوق الطفل لتفسير نص
قانوني غامض

في فرنسا، يمكن للمواطن أن يحتج مباشرةً
بالاتفاقيات الدولية أمام القاضي
يُلزم القاضي بـ التأويل المتوافق interpretation
conforme

لجعل القانون الداخلي متوافقاً مع الالتزامات الدولية
مثال: قرار مجلس الدولة ٢٠٢١ بإلغاء قرار ترحيل
بناءً على المادة ٣ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق
الإنسان

دور الجزائر
يُعطي الدستور الجزائري الأولوية للاتفاقيات الدولية
لكن القضاء لا يطبق ذلك إلا في القضايا الاقتصادية
توصيات عملية
في مصر: يُنصح بدمج الاحتجاج بالمواثيق الدولية
ضمن تفسير النصوص الدستورية
في فرنسا: يجب ذكر المادة الدولية المحددة في طلب
الدعوى منذ البداية

****15****

النزاعات البحرية الدولية ترسيم الحدود واستغلال
الموارد
يُنظّم اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار UNCLOS
١٩٨٢ جميع جوانب النزاعات البحرية
تُعتبر محكمة القانون البحري ITLOS الجهة المختصة

بالفصل فيها
مصر طرف في UNCLOS منذ ١٩٨٣
نزاعها البحري مع السعودية حول جزر تيران وصنافير
حُسم عبر اتفاق ثنائي ٢٠١٦
وليس عبر المحكمة
لا توجد سابقة لمطالبة مصر بجرف قاري ممتد خارج
حدودها التقليدية
فرنسا تمتلك ثاني أكبر جرف قاري في العالم بفضل
أقاليمها الخارجية
تستخدم فرنسا ITLOS بانتظام لترسيم حدودها
مثال: نزاع مع كندا حول سان بيير وميكلون
التعاون الثلاثي
تشارك الدول الثلاث في اللجنة الإقليمية لحماية البحر
المتوسط
لكن لا يوجد تنسيق في ترسيم الحدود البحرية
توصيات عملية
عند وجود نزاع بحري، يُفضل اللجوء أولاً إلى الوساطة
الثنائية قبل التحكيم
يجب توثيق جميع المسوحات الجيولوجية عبر هيئات
دولية معتمدة

****16****

الجرائم الدولية التعريف والاختصاص العالمي
 الجرائم الخاضعة للاختصاص العالمي تشمل
 الإبادة الجماعية
 الجرائم ضد الإنسانية
 جرائم الحرب
 التعذيب
 في مصر، لا يوجد نص قانوني صريح يُقرّر الاختصاص
 العالمي
 تُحاكم هذه الجرائم فقط إذا ارتكبت على الأراضي
 المصرية أو من قبل مصريين
 لم تسجّل أي حالة محاكمة لمرتكب جريمة دولية
 أجنبية على الأراضي المصرية
 في فرنسا، يُطبّق القانون الفرنسي المادة ٦٨٩-١١
 من قانون الإجراءات الجنائية
 الاختصاص العالمي في الجرائم الدولية
 شكّلت وحدة خاصة في النيابة العامة للتحقيق في

هذه الجرائم
مثال: فتح تحقيق ضد ضابط سوري عام ٢٠٢٣
بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية
توصيات عملية
في فرنسا، يمكن لأي ضحية أو جمعية حقوقية تقديم
شكوى مباشرة إلى النيابة
في مصر، لا سبيل عملي لممارسة الاختصاص
العالمي حاليًا

****17****

التعاون القضائي الدولي في المسائل الجنائية
الآليات الأساسية تشمل
طلبات المساعدة القضائية المتبادلة MLA
شبكات مثل Eurojust للاتحاد الأوروبي أو شبكة
الشرطة الجنائية الدولية INTERPOL
في مصر، يُنظّم التعاون المواد ٤٠٨-٤١٥ من قانون
الإجراءات الجنائية
يُشترط وجود معاهدة أو مبدأ المعاملة بالمثل
التأخير في الرد على الطلبات شائع متوسط ٦-١٢

شهرًا

في فرنسا، يُوجد نظام إلكتروني سريع
d'Information Schengen

لتبادل المعلومات

يمكن للنيابة العامة الفرنسية تنفيذ طلب تعاون خلال
أيام في القضايا العاجلة
دور الجزائر

تتعاون الجزائر عبر INTERPOL ومع الدول العربية
لكنها مترددة في التعاون مع بعض الدول الغربية
توصيات عملية

عند إرسال طلب تعاون من مصر، يُنصح بتضمين
ترجمة فرنسية رسمية وتفاصيل دقيقة عن القضية
في فرنسا، يُمكن طلب المساعدة القضائية المؤقتة
assistance immédiate في حالات الطوارئ

****18****

الاعتراف القانوني بالكيانات الانفصالية وتأثيره على
العلاقات الدولية

لا يعترف القانون الدولي بالكيانات الانفصالية إلا في

حالات استثنائية

ترتبط بانتهاكات جسيمة لحق تقرير المصير
يعتمد القضاء الوطني عادةً على موقف الدولة
الرسمية من هذه الكيانات
في مصر، لا يُعترف بأي كيان انفصالي ما لم يُعلن
مجلس الأمن أو وزارة الخارجية المصرية عن اعتراف
رسمي

وقد رفضت المحاكم المصرية دعاوى رفعتها جهات
مرتبطة بكوسوفو أو شمال قبرص التركية
بحجة عدم وجود شخصية قانونية
في فرنسا، يُعامل الاعتراف كمسألة سياسية تابعة
للسلطة التنفيذية
ولا يمكن للقضاء أن يعترف بكيان لم تعترف به الحكومة
ومع ذلك، يُمكن للمحاكم الفرنسية النظر في دعاوى
مدنية ضد أشخاص من تلك الكيانات
إذا توافرت شروط الاختصاص المحلي
التوصية العملية
عند التعامل مع كيان انفصالي، يجب التحقق أولاً من
موقف وزارة الخارجية في الدولة المعنية
قبل اتخاذ أي إجراء قضائي

المسؤولية الدولية عن الأفعال الإرهابية
رغم غياب تعريف قانوني دولي موحد للإرهاب
فإن الدول قد تتحمل المسؤولية الدولية إذا ثبت تورط
سلطاتها في دعم أو تمويل جماعات إرهابية
في مصر، تُعتبر الجرائم الإرهابية من اختصاص القضاء
الاستثنائي
ولا يُنظر فيها من منظور المسؤولية الدولية
وتُرفض أي محاولة لمقاضاة الدولة عن أفعال جماعات
مسلحة
باعتبارها أعمالاً معادية خارج نطاق السيطرة
في فرنسا، يمكن مساءلة الدولة أمام المحكمة
الأوروبية لحقوق الإنسان
إذا فشلت في منع هجوم إرهابي رغم توافر معلومات
استخباراتية كافية
كما أن المحاكم الجنائية تُطبّق مبدأ المسؤولية
المشتركة
بين الدولة والجهات غير الحكومية في حالات الإهمال
الجسيم

التوصية العملية

يجب على المحامي أن يميّز بوضوح بين المسؤولية الجنائية الفردية والمسؤولية الدولية للدولة إذ أن الأولى متاحة في كلا النظامين، بينما الثانية نادرة جدّاً في الممارسة القضائية الوطنية

****20****

القانون الدولي الاقتصادي الحصانة السيادية في المعاملات التجارية
تطور المفهوم الحديث للحصانة السيادية ليُفرّق بين الأفعال السيادية *jure imperii* والأفعال التجارية *jure gestionis*
وتنص اتفاقية الأمم المتحدة لحصانات الدول ٢٠٠٤ على أن الدول لا تتمتع بالحصانة في الدعاوى الناشئة عن عقود تجارية
في مصر، لا يزال القضاء يطبّق مبدأ الحصانة المطلقة حتى في العقود التجارية
وغالباً ما يُرفض تنفيذ أحكام تحكيم ضد دولة أجنبية بحجة السيادة المطلقة

رغم توقيع مصر على الاتفاقية
في فرنسا، يُطبَّق مبدأ الحصانة المقيدة منذ عقود
وتتشرط المحاكم فقط أن يكون العقد ذا طابع خاص
non régalien
مثل عقود التوريد أو الاستثمار
التوصية العملية
عند صياغة عقد مع دولة أجنبية، يُنصح بإدراج بند
صريح
ينص على التنازل عن الحصانة السيادية في الدعاوى
الناشئة عن هذا العقد
مع تحديد محكمة تنفيذ واضحة

****21****

الأمن السيبراني والقانون الدولي
لم يُطور القانون الدولي بعد إطاراً ملزماً شاملاً للأمن
السيبراني
لكن بعض المبادئ المستقرة تُطبَّق على الهجمات
الإلكترونية
مثل مبدأ السيادة ومبدأ عدم التدخل وحق الدفاع

المشروع
في مصر، تُصنّف الهجمات السيبرانية كجرائم جنائية
داخلية
بموجب قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية رقم ١٧٥
لسنة ٢٠١٨
ولا توجد سابقة لمقاضاة دولة أجنبية عن هجوم
إلكتروني
في فرنسا، أصدرت وزارة الدفاع وثيقة رسمية ٢٠١٩
تعترف بحق فرنسا في الرد على الهجمات السيبرانية
عبر التدابير المضادة contre mesures
وفقاً للقانون الدولي
كما تُجري النيابة العامة تحقيقات في الهجمات ذات
البُعد الدولي
التوصية العملية
يجب توثيق كل هجوم إلكتروني عبر خبير معتمد دولياً
مع تحديد مصدر الهجوم بدقة تقنية
لتمكين الدولة من اتخاذ إجراءات دبلوماسية أو قانونية
مستقبلية

****22****

المرأة في القانون الدولي من المساواة النظرية إلى
التطبيق القضائي
رغم التزام الدول الثلاث مصر وفرنسا والجزائر باتفاقيات
دولية كالسيداو CEDAW
فإن التطبيق القضائي يختلف جذرياً
في مصر، تُشير المحاكم إلى المساواة بين الجنسين
في الدستور
لكنها نادراً ما تستند إلى الاتفاقيات الدولية في قضايا
الأحوال الشخصية أو العمل
في فرنسا، يُطبَّق مبدأ المساواة الفعلية *égalité*
réelle
ويُلزم القاضي بتعويض المرأة إذا ثبت تمييز مباشر أو
غير مباشر
وقد حوّلت فرنسا أحكام السيداو إلى تشريعات وطنية
ملزمة
في الجزائر، يُدمج الدستور مبدأ المساواة
لكن التطبيق يتأثر بالتشريعات المحلية في الأحوال
الشخصية
التوصية العملية
عند تمثيل امرأة في قضية تمييز، يُنصح في فرنسا

بالاستناد المباشر إلى السيداو
بينما في مصر يُفضل ربط الاحتجاج بالدستور والقوانين
الداخلية ذات الصلة

****23****

خاتمة

يؤكد هذا الجزء من الموسوعة أن القانون الدولي لم
يعد حكرًا على الدبلوماسيين أو الأكاديميين
بل أصبح جزءًا لا يتجزأ من الممارسة اليومية للقاضي،
المحامي، وضابط الشرطة القضائية
والفرق بين المهنية والارتباك غالبًا ما يكمن في فهم
دقيق لكيفية تطبيق القواعد الدولية
داخل النظام القضائي المحلي
وقد حرص المؤلف — في كل فصل — على تقديم
مقارنة عملية، خالية من السياسة أو الدين
مبنية على أحكام فعلية، وموجهة لمن يحمل الملف
الحقيقي بين يديه
والله ولي التوفيق
د. محمد كمال عرفه الرخاوي
يناير ٢٠٢٦

المراجع

الرخاوي، محمد كمال عرفه، الموسوعة العالمية
للقانون - دراسة عملية مقارنة، الطبعة الأولى، يناير
٢٠٢٦

اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، ١٩٦١
مشروع المواد المتعلقة بمسؤولية الدول، لجنة القانون
الدولي، الأمم المتحدة، ٢٠٠١

اتفاقية الأمم المتحدة لحصانات الدول، ٢٠٠٤
اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار UNCLOS، ١٩٨٢
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،
١٩٦٦

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
سيداو، ١٩٧٩

قانون المرافعات المصري، المواد ٢٩٦-٣٠١
القانون الفرنسي للإجراءات الجنائية، المادة ٦٨٩-١١
محكمة النقض المصرية، الطعن رقم ٤٥٦ لسنة ٧٨
قضائية

٢٠١٣ avril ٩ Conseil d'État France، décision du

الفهرس

**الفصل الأول: المسؤولية الدولية للدول عن الأفعال غير
المشروعة**

الفصل الثاني: الحصانة القضائية للدول الأجنبية

الفصل الثالث: الاعتراف بالأحكام الأجنبية وتنفيذها

**الفصل الرابع: الاختصاص القضائي الدولي في الجرائم
العابرة للحدود**

الفصل الخامس: التسليم الدولي

**الفصل السادس: الأدلة الرقمية في القضايا ذات البُعد
الدولي**

الفصل السابع: الحصانة الدبلوماسية

الفصل الثامن: التحكيم الدولي في المنازعات

الاستثمارية

الفصل التاسع: المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية

الفصل العاشر: القانون الدولي الإنساني في النزاعات

المسلحة غير الدولية

الفصل الحادي عشر: الأشخاص القانونيون الدوليون

غير الدول

الفصل الثاني عشر: القانون الدولي لحقوق الإنسان
في القضاء المحلي

الفصل الثالث عشر: النزاعات البحرية الدولية

الفصل الرابع عشر: الجرائم الدولية

الفصل الخامس عشر: التعاون القضائي الدولي في
المسائل الجنائية

الفصل السادس عشر: الاعتراف القانوني بالكيانات
الانفصالية

الفصل السابع عشر: المسؤولية الدولية عن الأفعال
الإرهابية

الفصل الثامن عشر: الحصانة السيادية في المعاملات
التجارية

الفصل التاسع عشر: الأمن السيبراني والقانون الدولي
الفصل العشرون: المرأة في القانون الدولي

تم بحمد الله وتوفيقه

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

يحظر نهائياً النسخ أو الطبع أو النشر أو التوزيع إلا باذن
المؤلف